بسم الله الرحمن الرحيم

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١٣/٣/١٢ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد السامي وجعفر ناصر حسين وأكرم طه محمد ولكرم أحمد بابان ومحمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين أبو التمن المأذونين بالقضاء بأسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

المميز / المدعي / صافي عبود عبد ــ وكيلاه المحاميان علاء طالب السلطاني ومرمد محمد الخطاب .

المميز عليه/المدعى عليه/وزير الداخلية/إضافة لوظيفته ــ وكيله الرائد الحقوقي محمد مهدي عبدالله .

الادعاء

ادعى المدعي (المميز) بواسطة وكيله أمام محكمة القضاء الإداري بأن موكله كان منتسباً في وزارة الداخلية قبل عام ٢٠٠٣ وبتاريخ ٢٠٠٣/٤/٣٠ باشر موكله في مديرية شرطة كهرباء الفرات الأوسط على الملاك الدائم وليس بعقود مؤقتة حسب ما جاء بكتاب المديرية العامة لإدارة الموارد البشرية/قسم ترقية المراتب والمرقم (١٤٩١٥) في ٢٠١٢/٣/٣١ ، ولم تحتسب له أي خدمة من تاريخ ٢٠٠٣/٤/٣٠ ولغاية ارتباط موكله بوزارة الداخلية بتاريخ ٢٠١١/١/١ ، تظلم المدعي بموجب تظلمه المرقم (٨٠٧/٣١) في ٢٠١٢/٦/٦ الا انه لم يبت بالتظلم رغم مضي المدة القانونية ، أقام المدعي دعواه بواسطة وكيله بتاريخ ٢٠١٢/٩/٢ طالباً الحكم باحتساب خدمته لأغراض الترقية والترفيع والتقاعد من تاريخ ٢٠٠٣/٤/٣٠ ولغاية ارتباطه بوزارة الداخلية في ٢٠١١/١/١ أسوة بأقرانه من الضباط الذين تم احتساب خدمتهم بعد تاريخ ٢٠٠٣/٤/٩ ، ونتيجة المرافعة الحضورية العلنية أصدرت محكمة القضاء الإداري بتاريخ ٢٠١٢/١٢/٣١

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

المحكمة الاتحادية العليا ــ العراق ــ بغداد ــ حي الحارثية ــ موقع ساعة بغداد
هاتف – ٥٤٣٧٩٤١،٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني

وبعد اضبارة (٣٤٢/ق/٢٠١٢) حكماً بالاتفاق يقضي برد الدعوى ، طعن المميز بالحكم بواسطة وكيله أمام المحكمة الاتحادية العليا بموجب لائحته التمييزية المؤرخة في ٢٠١٣/١/٩ طالباً نقضه للأسباب الواردة فيها .

القرار :

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد ان الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية قرر قبوله شكلاً ولدى عطف النظر في الحكم المميز وجد ان وكيل المدعي (المميز) يطالب في الدعوى المرقمة (٣٤٢/ق/٢٠١٢) احتساب خدمة موكله منذ تأريخ ٢٠٠٣/٤/٣٠ ولغاية ارتباطه بوزارة الداخلية في ٢٠١١/١/١ أسوة بأقرانه الضباط الذين تم احتساب خدماتهم بعد تأريخ ٢٠٠٣/٤/٩ وفي الجلسة المؤرخة ٢٠١٢/١٢/٥ يطعن بالأمر الإداري المرقم (٣٩٦) والمؤرخ ٢٠١١/١٠/١٥ الذي جاء بصورة كتاب توضيحي ولم يتضمن امراً أو قراراً ادارياً يصلح للطعن به كما أوجبه البند (ثانياً/د) من المادة (السابعة) من قانون مجلس شورى الدولة المرقم (٦٥) لسنة ١٩٧٩ المعدل إضافة إلى عدم وجود تظلم يسبق الدعوى حيث ادعى وكيل المدعي في الجلسة المؤرخة ٢٠١٢/١٢/٢٤ كون موكله لم يحصل على نسخة من التظلم ... وحيث تبين من تدقيق الدعوى عدم وجود أمر أو قرار إداري صادر من المدعى عليه (المميز عليه) حتى يتظلم منه إضافة بأنه كان على محكمة القضاء الإداري عدم قبول الدعوى شكلاً وعدم السير فيها قبل ان تتأكد من تقديم المدعي تظلمه بتأريخ ٢٠١٢/٦/٦ وحسب ادعائه وبذا تكون الدعوى قد فقدت سندها القانوني كما لم تتوفر فيها الشروط الشكلية التي أوجبتها الفقرتان (و) و (ز) من البند (ثانياً) من المادة (٧) من قانون مجلس شورى الدولة . وحيث ان محكمة القضاء الإداري قد انتهت في حكمها المميز الى رد الدعوى فقد إقترن حكمها بالصواب

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – حي الحارثية – موقع ساحة بغداد
هاتف – ٥٤٣٧٩٤١،٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

العدد: ٦٢/اتحادية/تمييز/٢٠١٣

ويكون متعين التصديق من حيث النتيجة ، قرر تصديقه وردّ الطعون التمييزية وتحميل المميز رسم التمييز وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠١٣/٣/١٢ .

العضو جعفر ناصر حسين	العضو فاروق محمد السامي	الرئيس مدحت المحمود
العضو محمد صائب النقشبندي	العضو أكرم احمد بابان	العضو أكرم طه محمد
العضو حسين أبو التمن	العضو ميخائيل شمشون قس كوركيس	العضو عبود صالح التميمي

المحكمة الاتحادية العليا ـ العراق ـ بغداد ـ حي الحارثية ـ موقع ساحة بغداد
هاتف – ٥٤٣٧٩٤١،٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com